

# حكم

باسم الشعب اللبناني  
إنَّ محكمة الجنائيات في بيروت،  
المؤلفة من السادة: نسيب إيليا رئيساً (مكلفاً) وميراي ملاك وفاطمة ماجد مستشارتين،

لدى التدقيق والمذاكرة،

تبينَ أَنَّه بمحض قرار الاتهام الصادر بالرقم ٤٤٤ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٧ عن الهيئة الاتهامية في بيروت، وأدّعاء النيابة الاستئنافية في بيروت الصادر برقم أساس ٢٠٢٣/٢٥٧٥ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٣، أحيل أمام هذه المحكمة المتهم:

- محمد ابراهيم المحمد، والدته نزلة، مواليد ١٩٩٣، سوري،  
أوقف احتياطياً بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢ ووجهياً بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٥ ولما يزل موقوفاً،  
ليحاكم أمامها بالجنائية المنصوص عنها في المادتين ٥٠٧ و ٥٠٣ عقوبات،  
والظن به بجناح المواد ٥١٩ و ٥٢٣ و ٥٥٦ و ٢ من القانون رقم ٢٠٢٠/٢٠٥ و ٣٢  
أجانب؛

وبنتيجة المحاكمة العلنية والواجهية  
وبحضور ممثل النيابة العامة الاستئنافية في بيروت،

تبين للمحكمة ما يلي:

## الف- في الواقع:

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٨ ورد اتصال من غرفة عمليات وحدة شرطة بلدية بيروت الى فصيلة وسط بيروت مفاده أَنَّه في وسط مدينة بيروت، محلة البيال، مقابل الكيدز موندو، أقدم مجهول على محاولة اغتصاب الصحافية البريطانية أنابيل أنطونи ترو Annabel Verity Gwyn Anthony TREW وقد تعرّضت نتيجة ذلك الى حالة عصبية شديدة وصدمة نفسية بسبب من العنف وخلع وتمزيق ملابسها لاذ بالفرار بعد تدخل أشخاص كانوا يمرّون في المحلّة وقد نقلت الى مستشفى الجعيتاوي.

وأَنَّه بناءً لإشارة النائب العام في بيروت انتقلت دورياً من الفصيلة الى مكان حصول الحادث في وسط بيروت، محلة البيال، الطريق المؤدي من الطريق العام باتجاه الواجهة البحرية، على الرصيف مقابل الكيدز موندو. وتوجّهت الى طوارئ مستشفى الجعيتاوي واستمعت الى المدعية أنابيل أنطوني ترو فأفادت بأنّها حوالي الساعة التاسعة النصف مساءً

كانت بمفردها تمارس هواية الجري على الرصيف العام مقابل الكيدز موندو في محلّة البيال، الطريق المؤدي من الطريق العام باتجاه الواجهة البحرية، وكانت تضع سماعتين في أذنيها، فوجئت بشخص مجهول يأتي من خلفها ويضع يده على كتفها ويضمّها بقوّة اليه ودفعها أرضاً فسقطا معاً على العشب الملافق للرصيف فوضع يده على فمها ورقبتها مانعاً ايها من الصراخ. وإذا أصبح فوقها، عمل على نزع ملابس الرياضة التي كانت ترتديها ثم حاول نزع سروالها، بعدها تمكّن من تمزيق ثيابها الداخلية، وضع يده على أعضائها التناسلية وأدخال إصبعه في مهبلها. وأنّها عبّاً حاولت الإفلات منه والهروب إذ راح يضربها بوحشية على مختلف نواحي جسدها بعدما نزع عنها قميصها وأخذ يداعب ثيابها ويحاول وضع فمه عليه ويداعبه بلسانه ثمّ عمد على عضه فيما كان واصعاً يده على أعضائها التناسلية. وأنّه بعد محاولاتها الهروب منه، عمد على ضربها على رأسها وصدرها ووجهها ثم وضع رأسه بين ساقيها. وأنّه أثناء قيام ذلك المعتدي على تقبيل أعضائها التناسلية، تمكّن من مسك هاتفها الخلوي وارسال رسالة نصيّة لخطيبها على تطبيق واتساب وأعلمه بأنّها تتعرّض للاغتصاب. وما ان شاهدتها ذلك المعتدي تستعمل هاتفها الخلوي حتى أخذه منها ورمى به على الأرض وحاول خنقها بيديه ووجهه رأسها باتجاه الأرض وضربها بعنف على ظهرها. في هذا الوقت كان ثلاث شبان يمرون على الرصيف فاستجذت بهم. فما كان من ذلك المعتدي الا ان رفع يده عن عنقها ولاذ بالفرار باتجاه الواجهة البحرية. وقد تمكّنت هي، بمساعدة هؤلاء الشبان، من الوقوف على رجليها وارتداء ملابسها في حين كانت بحالة عصبية وصدمة بسبب مما تعرّضت له. وأعطت أوصاف ذلك المعتدي. واتخذت صفة الادعاء الشخصي بحقه بجرائم اغتصابها ومحاولة قتلها.

وتبيّن أنّه عند الساعة الحادية عشرة من تاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٣ حضر الطبيب الشرعي الدكتور عدنان دياب إلى طوارئ مستشفى الجعيتاوي وعاين المدعى ونظم تقريراً طبياً بين أنّها مصابة بجروح عديدة مع آثار الضرب على اليدين والذراعين والفخذين وثمة نثار للعض على الثديين الأيمن والأيسر وأثار ضرب على مع احمرار على الكتف الأيمن وأعلى الظهر من الجهتين اليمنى واليسرى وثبت تهيج في شفرات الفرج. وانتهى إلى ثبوت تعريضها لمحاولة اغتصاب تسبّبت لها بالعديد من الجروح والرضوض تستدعي تعطيلها عن العمل لأسبوعين، مع التحفظ.

وفي التحقيق الموسّع في مفرزة بيرزت القضائية بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٦٧٩ تاريخ ٢٠٢٣/٣/٣٠، أوضح الطبيب الشرعي بعد الاتصال به بأنّ المدعى المذكورة لم تسمح له بمعاينة صدرها وأخذ العينة من فرجها وأنّ من أخبره بوجود العضات على صدر هذه الأخيرة هي الطبيبة المعالجة في مستشفى الجعيتاوي التي أكدت على أنّها شاهدت آثار العضات المنوّه عنها وأخذت العينة من فرجها بالتنسيق مع الطبيب المسؤول عن المختبر الدكتور فادي حبيش وحفظت في مختبر المستشفى أصولاً. وبناءً لإشارة النائب العام في بيروت جرى تسليم المضبوطات من مسرح الجريمة، وهي عبارة عن سروال داخلي وحملة صدر عائدتين للمدعى، والعينة للاستثمار في فحص الحمض النووي لها. كما انتقلت دورياً من تلك المفرزة إلى محيط محل وقع الحادث وتمكّنت من الاطلاع على تسجيلات كاميرات المراقبة العائدة لأحد الأبنية مقابل القاعدة البحرية حيث ظهرت المدعى الساعة ٢١:٤٠ تهرولاً على الرصيف الشرقي مرتدية كنزة حمراء وخلفها شخص على دراجة هوائية معلق بمقودها كيس أبيض.

وقد استدعيت المدعى إلى مركز المفرزة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٣١ وكرّرت مضيفة بأنّها مذ غادرت منزلها في الأشرفية لممارسة هواية الجري التي تمارسها اعتيادياً كلّما تكون في لبنان، لم تلاحظ شيئاً غريباً أو أن أحداً يلاحقها باشتثناء الشاب الذي كان على دراجة هوائية على مقودها معلقاً كيس أبيض، التي شاهدته في شارع الجميزة قرب مدرسة الفرير مطعم بول

PAUL لدى، حيث ومى اليها بيده محاولاً إلقاء اتحية ولفت نظرها نحوه، الا انها لم تعزه اهتماماً ولم تتنبه الى انه لحق بها. واضافت بأنها بعدها تمكنت من الوقوف اتصلت بصديقها البريطانية المدعوة مليي فنقلتها الى طوارئ مستشفى الجعيتاوي حيث تمت معايقتها وكشف عليها الطبيب الشرعي واستمعت افادتها.

وتبين انه جرى عرض على تسجيلات كاميرات المراقبة المنوّه عنها، فاشارت الى انها نفسها التي ظهرت في الصورة والشاب الذي كان على الدراجة الهوائية والتي على مقدوها معلق الكيس الأبيض. وأكدت الى ان المعتمدي لم يتفوه بكلمة سوى انه لدى محاولتها الإفلات منه صرخ بها "آخرسي"، وهي سمعت سابقاً هذه الكلمة وتفهم معناها.

وتبين انه جرى الاطلاع على تسجيلات كاميرات المراقبة العائدة لأحد الأبنية في شارع جورج حداد قرب مطعم بول PAUL فظهرت المدعية وهي تهrol في الشارع بثياب الرياضة ذاتها التي ظهرت وهي ترتديها على تسجيلات كاميرات المراقبة قرب القاعدة البحرية، وخلفها سائق الدراجة الهوائية نفسه.

وبين انه نتيجة المتابعة الفنية والتقنية تمكنت دورياً من شعبة المعلومات بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢ من توقيف المتهم محمد ابراهيم المحمد على متن دراجة هوائية في محلّة الكرنتينا. وبتفتيشه عثر بحوزته هاتف خلوي نوع هواوي بداخله الشريحة رقم ٧٦/٩٥١٩٩٥ والرقم ٠٩٤٦٤٧٣٢١٤.

وفي التحقيق معه بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٤٣٢ تاريخ ٢٠٢٣/٤/٢، اعترف بأنه كان عاد من عمله لدى مؤسسة سيمون الكترويك يوم ٢٠٢٣/٣/٢٨ وتوجه على متن دراجته الهوائية للصلاة في جامع محمد الأمين في وسط بيروت وبعدما خرج توجّه بها الى شارع الجميلة حيث شاهد فتاة تمارس رياضة الجري متوجّهة نحو محلّة البيال. وأنه، إذ شاهد ثياب الرياضة التي كانت ترتديها تحركت مشاعره الجنسيّة، فلحق بها وبوصوله قربها، ترجل عن دراجته الهوائية وأقدم على حضن تلك الفتاة وأوقعها أرضاً وركب فوقها لاماً لاسماً اعضاءها التناسلية من تحت ثيابها وراح يداعبها، في حين كانت الفتاة تصرخ محاولة الهروب منه إلا أنها لم تستطع واستمرّ في مداعبتها حتى بلغ ذروة شهوته فحاول مجتمعها إلا أنها كانت تستمر بالصراخ. عند ذلك ووضع يده على رقبتها محاولاً إسكاتها، سوى أنه فوجئ بحضور ثلاث شبان كانوا يمرون في المحلّة، فخاف منهم وتركها وأخذ دراجته الهوائية وهرب باتجاه منزله، من غير أن يدرى عمّا حصل مع تلك الفتاة. وأكد بأنه لم ينزع عن ثيابه، على الرغم من أنه كان ينوي مجاومة تلك الفتاة.

ولدى عرض تسجيلات كاميرات المراقبة قرب القاعدة البحرية عليه، أكد المتهم على أن الفتاة الظاهرة فيها هي نفسها التي حاول اغتصابها وأنه نفسه الشخص الذي ظهر على متن دراجة هوائية.

واضاف المتهم بأنه، قبل نحو من ثمانية أشهر خطط ان يقوم، كلما شاهد فتاة تمر، لا سيما الأجنبية، اشباعاً لرغبة الجنسية، أن يتوقف بقربها وطلب التصوير معها، علّه يستغلها جنسياً والقيام بأعمال منافية للحشمة بمداعبتها وتقبيلها. وأشار الى انه قام بهذا العمل أكثر من عشرين مرّة في منطق الجعيتاوي والروشة والبيال ومار مخايل وكورنيش النهر. وأن اكبر افعاله المنوّه عنها كانت تحصل في نهاية الأسبوع، ايام السبت والأحد. واضافت بأنه أحياناً كان يدخل غرفة مهجورة في محلّة كورنيش النهر، قرب مركز الإطفاء، كانت سابقاً حانة لشرب الخمور، اذا ما شاهد فتاة تمر هناك، ويخرج احتليه ويداعبه أمامها لإثارتها وجذبها نحوه وإقامة علاقة جنسية معها. وهذا الأمر تكرر لأكثر من اربع مرات. وأكد بأنه، باستثناء المدعية البريطانية، لم تتعرّض اي من ضحاياه لأضرار جسدية.

وأئه بناء لإشارة النائب العام في بيروت ثُمّمت صورة المتهم على وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي للتعرُّف عليه من المواطنين الذي وقعوا ضحيته، لاتخاذ المقتضى عند الاقتضاء.

وفي التحقيق معه في فرع التحقيق في شعبة المعلومات، بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٤٣٣ تاريخ ٢٠٢٣/٤/٢، أعترف المتهم أيضاً بأنه كان دخل لبنان خلسةً من سوريا عبر الجبال، في العام ٢٠١٦، بواسطة مهرب اشخاص ملقب بـ "ابو علي" مقابل مائتي دولار أمريكي، واستمرَّ مقيماً فيه، دون انقطاع، بصورة غير مشروعة وتبيّن أنه إثر عرض منشور على صفحة المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على تطبيق فيسبوك حول توقيف الفاعل الذي اعتدى على الصحفية البريطانية أناجيل أنطوني ترو، Marie Dina Erwin Megan Elisabeth Marc DESERRANO BARLOW، من التابعية البلجيكية، وميغان مارك بارلو، من التابعية الإيطالية، من نفسها إلى شعبة المعلومات وصرّحتا بأنهما تعرّفتا على المتهم من خلال صورته المعتممة.

وفي التحقيق مع المواطن الإيطالية ميغان بارلو، وهي عضو في جمعية سوليداريتى الإيطالية غير الحكومية للخدمة الاجتماعية وتجيد اللغة العربية، أفادت بأنها، قبل نحو من عشرة أشهر، كانت تمرّ على الرصيف أمام مستشفى الجعيتاوي عائدًا إلى منزلها في شارع سان لويس في محلّة الجعيتاوي حوالي الساعة الخامسة بعد الظهر اقترب المتهم منها وسألها عن مستشفى الجعيتاوي ودلّته عليه. الا أنه بقي واقفًا ثم اقترب منها وحمل هاتفه الخلوي حاوِلاً التقاط صورة "سلفي" معها وضمّها بقوّة إليه واضعاً يده على خصرها فدفعته وصرخت بأعلى صوتها وركضت باتجاه منزلها ثم نظرت خلفها لترأه ما يزال واقفًا ويقوم بأفعال منافية للحشمة بيده. وأدركت بأنه كان يحاول التحرُّش بها. وأنها بعد شهر من تلك الحادثة، كانت تمرّ في شارع مار مخائيل حوالي الساعة الخامسة بعد الظهر وشاهدته أمام مبنى مهجور وحاول التحدُّث معها مستخدماً الطريقة عينها التي سبق واستعملها سابقاً معها للتحرُّش بها. فتوقفت وقالت له "انت لم تعرّفني، أنا عرفتك وهلّق أنا بدّي صورك" والتقطت له صورة على هاتفها الخلوي، عرضتها على القائمين بالتحقيق، تبيّن أن تاريخها يعود إلى ٢٠٢٢/٨/٢٤ الساعة السادسة مساءً. وأشارت إلى أنه بعد التقاط الصورة له، بقي المتهم مجمداً في مكانه دون أي ردّ فعل. وانتهت إلى اتخاذ صفة الادعاء الشخصي بحقه بجرائم محاولة التحرُّش بها.

وتبيّن أنَّ المواطن البلجيكية ماري دينا ديسيرانو كان تقدّمت بشكوى أمام النيابة العامة الاستئنافية في بيروت بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٧، أدّعت بمقتضاهما أنَّ شخصاً مجهولاً منها أقدم، عند جسر الكرنتينا، على التهجم عليها ومحاولة اغتصابها بعد أن تمكّن بالقوّة من إلقاءها أرضاً وتقبيلاً وملامسة أعضائها التناسلية. أحيلت أمام مكتب مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الأداب. وفي النّحقيق معها، وهي عضو في منظمة الاجتماعية التي تنسيق مع المنظمات التي تعنى بالشأن الصحي في لبنان وتتكلّم اللغة العربية، أفادت بأنها شاهدت على وسائل التواصل الاجتماعي الصورة المعتممة للمتهم محمد الأحمد فتعرّفت إليه بأنه نفس الشخص الذي اعتدى عليها عند جسر المشاة في محلّة الكرنتينا بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٨. وأضافت بأنها حوالي الساعة العاشرة من مساء ذلك اليوم كانت عائدة من تلك المحلّة باتجاه منزلها في الجعيتاوي سالكة جسر المشاة وهناك مرّت بشخص كان واقفاً ثم مشى خلفها. وإذا انتابها خوف منه أسرعت في الخطى الا أنه تبعها وامسكتها بمؤخرتها ودفعها على الأرض وبدا بتقبيلها على فمها وعنقها فراحَت تصرخ الا أنه وضع يده على فمها ووضع يده "بطريقة هستيرية" على أعضائها التناسلية بعد أن أدخل يده تحت سروالها. وإذا قاومته بشدة تركها ووقفت واسرعت باتجاه محلّة مار مخائيل القرية واتصلت بأصدقائها الذين حضروا ونقلوها إلى منزلها.

واستدعيت المواطنـة البريطانية المدعـية انـابيل تـرو وـفي التـحقيق المـوسـع معـها أفادـت مـنـذ قدومـها إلـى لـبنـان فـي العـام ٢٠٢٠ للـعمل كـمـراسـلة صـحفـية لمـصلـحة صـحفـية ذـي انـديـندـنتـ البريطـانـية أـقـامت فـي محلـة الجـعيـتوـي وأـخذـت، بـعد ظـهـر كلـ يوم، تـرـددـ على نـادـ رـياـضـي لـمـمارـسة الـرـياـضـة كـما تـمـارـس هـوـايـتها بالـجـري عـلـى مـسـارـ تـسلـكـه منـ مـنـزـلـها مـرـورـاً بـمـحلـة الجـميـزة فـمـبـنى جـريـدة النـهـار فـي وـسـط مـدـيـنة بـيـرـوـت وـصـوـلاً إلـى الـواـجهـة الـبـحـرـيـة وـمـبـنى الـبـيـالـ، بـمـعـدـل ثـلـاث مـرـات فـي الـأـسـبـوعـ. وـائـها بـتـارـيخ ٢٠٢٣/٣/٢٨، وـائـاء مـمـارـستـها رـياـضـتها المـنـوـءـةـ عـنـها عـلـى ذـلـكـ الـمـسـارـ، وـخلـال مـرـورـها فـي محلـةـ الجـميـزة شـاهـدتـ المعـنـديـ على درـاجـةـ هوـانـيـةـ سـوىـ آـنـهـ لمـ تـنـتبـهـ إلـى آـنـهـ رـاحـ يـتـبعـهاـ، إلـىـ آـنـ بلـغـتـ الـواـجهـةـ الـبـحـرـيـةـ لـلـجـهـةـ الـمـقـابـلـةـ لـمـبـنىـ الـكـيـدـ مـونـدوـ حـيـثـ تـفـاجـاتـ بـهـ يـضـمـنـهاـ مـنـ الـخـلـفـ وـيرـمـيـ بـهـ أـرـضاـ وـيرـتـمـيـ فـوقـهاـ فـرـاحـتـ تـصـرـخـ إـلـاـ آـنـهـ عـدـمـ إـلـىـ الـامـسـاكـ بـهـ وـالـسـيـطـرـةـ عـلـىـ اـلـهـاـ ثـمـ وـضـعـ إـحـدـيـ يـدـيـهـ عـلـىـ فـمـهاـ وـأـنـفـهاـ وـيـدـهـ الـأـخـرـىـ عـلـىـ عـنـقـهاـ مـحـاـوـلـاـ خـنـقـهاـ بـحـيـثـ خـارـتـ قـوـاـهاـ وـأـحـسـتـ بـأـنـهـ سـتـفـقـ وـعـيـهاـ. عـذـنـذـ اـسـطـاعـ إـنـ يـدـخـلـ يـدـهـ تـحـتـ سـرـوالـهاـ الدـاخـلـيـ وـأـخـلـ إـحـدـيـ أـصـبـعـهـ فـيـ فـيـ مـهـبـلـهاـ. فـأـخـذـتـ بـالـصـرـاخـ فـعـدـ إـذـذـاـكـ عـلـىـ عـلـ خـنـقـهاـ وـضـرـبـ رـأسـهاـ بـالـأـرـضـ وـنـزـعـ عـنـهاـ مـعـظـمـ ثـيـابـهاـ حـتـىـ اـصـبـحـ شـبـهـ عـارـيـةـ فـسـالـتـهـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ "شـوـ بـذـكـ" فـأـجـابـهاـ "اـخـرـسـيـ" وـرـاحـ يـقـتـلـهاـ عـلـىـ وـجـهـهاـ وـعـلـىـ ثـيـبـهاـ وـإـصـبـعـهـ دـاـخـلـ مـهـبـلـهاـ وـكـانـ يـضـرـبـهاـ كـلـمـاـ صـرـخـتـ لـشـدـةـ الـمـهـاـ وـحاـولـتـ الـإـفـلـاتـ مـنـهـ. وـقـدـ حـاـولـ جـرـهاـ لـتـصـبـحـ بـعـيـدةـ عـنـ مـرـأـيـ النـاسـ. وـائـهاـ إـذـ خـافـتـ أـنـ يـقـتـلـهاـ اـسـتـسـلـمـتـ لـهـ حـتـىـ تـمـكـنـتـ مـنـ الـامـسـاكـ بـهـاـفـهاـ الـخـلـويـ وـارـسـلـتـ رسـالـةـ نـصـيـةـ إـلـىـ خـطـبـيـهاـ فـانـتـبـهـ الـمـعـنـديـ لـلـأـمـرـ وـأـخـذـ مـنـهاـ الـهـاتـفـ وـرـمـيـ بـهـ وـرـاحـ يـضـرـبـهاـ بـعـنـفـ عـلـىـ رـأسـهاـ وـحـاـولـ مـجـدـداـ خـنـقـهاـ وـكـانـ تـرـيدـ بـالـعـرـبـيـةـ "آـسـفـةـ آـسـفـةـ" وـائـهاـ اـمـلـ الـمـالـ الـذـيـ يـرـيدـ. فـعـدـ إـذـذـاـكـ عـلـىـ فـكـ أـزـرـارـ بـنـطـلـونـهـ سـوىـ آـنـهـ فـوـجـيـ بـشـبـانـ حـضـرـوـاـ نـتـيـجـةـ اـسـتـغـاثـتـهاـ وـتـمـكـنـ مـنـ الـهـرـوبـ خـوفـاـ. وـقـدـ سـاعـدـهاـ هـوـلـاءـ عـلـىـ النـهـوضـ وـارـتـداءـ مـلـابـسـهاـ الـمـمـزـدـقـةـ وـالـعـثـورـ عـلـىـ هـاـفـهاـ الـخـلـويـ الـذـيـ كـانـ خـطـبـيـهاـ يـتـصلـ بـهـ عـلـيـهـ. وـسـرـعـانـ مـاـ وـصـلـ عـنـاصـرـ أـمـنـيـةـ طـلـبـواـ مـنـهـاـ التـوـجـهـ إـلـىـ مـرـزـهـمـ لـلـإـدـلـاءـ بـإـفـادـتـهاـ فـرـفـضـتـ وـأـصـرـتـ عـلـىـ التـوـجـهـ إـلـىـ مـسـتـشـفـيـ الـجـعيـتوـيـ حـيـثـ طـلـبـتـ إـجـرـاءـ فـحـصـ الـحـمـضـ الـنـوـوـيـ وـائـاءـ وـنـقـلـتـهـ إـلـىـ طـوارـئـ مـسـتـشـفـيـ الـجـعيـتوـيـ حـيـثـ طـلـبـتـ إـجـرـاءـ فـحـصـ الـحـمـضـ الـنـوـوـيـ وـائـاءـ الـكـشـفـ عـلـىـ لـاحـظـتـ إـحـدـيـ الـمـرـضـاتـ آـثـارـ عـضـ عـلـىـ ثـيـبـهاـ وـأـجـرـيـتـ لـهـ فـحـصـ مـخـبـرـيـةـ وـأـخـذـتـ صـورـ لـلـأـضـرـارـ الـلـاحـقـةـ بـجـسـدـهاـ مـاـ خـلـاـ تـلـكـ الـلـاحـقـةـ بـأـعـضـانـهـاـ التـنـاسـلـيـةـ. وـخلـالـ جـودـهـ فـيـ الـمـسـتـشـفـيـ حـضـرـتـ عـنـاصـرـ أـمـنـيـةـ وـضـبـطـتـ إـفـادـتـهاـ وـحـضـرـ الطـبـبـ الـشـرـعـيـ وـأـخـبرـهـ الـمـمـرـضـةـ بـمـاـ شـاهـدـتـ مـنـ آـثـارـ عـلـىـ ثـيـبـهاـ فـدـؤـنـ ذـلـكـ. وـأـكـدـتـ عـلـىـ آـنـهـ مـنـذـ تـارـيخـ حـضـورـهاـ إـلـىـ الـلـبـنـانـ لـمـ تـتـعـرـضـ لـأـيـ اـعـتـدـاءـ أوـ عـلـىـ مـشـابـهـ، وـائـهاـ حـتـىـ تـارـيخـ حـضـورـهاـ إـلـىـ فـرعـ التـحـقـيقـ فـيـ شـبـعـةـ الـمـعـلـومـاتـ فـيـ ٢٠٢٣/٤/٤ـ، كـانـتـ لـاـ تـزالـ تـعـانـيـ مـنـ أـوـجـاعـ الـبـيـمـةـ نـتـيـجـةـ الـكـدـمـاتـ الـتـيـ تـعـرـضـتـ لـهـاـ عـلـىـ كـتـفـهاـ وـعـنـقـهاـ وـأـسـفـلـ ظـهـرـهاـ. وـأـصـرـتـ عـلـىـ اـتـخـاذـهـاـ صـفـةـ الـأـدـعـاءـ الـشـخـصـيـ بـحـقـ الـمـعـنـديـ مـحـمـدـ اـبـراهـيمـ الـمـحـمـدـ بـجـرمـ الـحرـشـ وـالـاعـتـصـابـ وـمـحاـولةـ الـفـقـلـ وـالـإـيـذـاءـ الـمـقصـودـ.

وـائـهاـ بـتـارـيخـ ٢٠٢٣/٤/٥ـ حـضـرـتـ الـدـكـتـورـةـ هـنـدـ عـبـدـ القـادـرـ سـعـيفـانـ وـأـوـضـحـتـ بـأـنـهاـ حـضـرـتـ مـنـ ذاتـهاـ إـلـىـ شـبـعـةـ الـمـعـلـومـاتـ بـعـدـ إـنـ تـمـكـنـتـ مـنـ التـعـرـفـ عـلـىـ الـمـتـهـمـ مـنـ خـلـالـ صـورـتـهـ الـمـعـمـمـةـ عـلـىـ شبـكـاتـ التـوـاـصـلـ الـاجـتمـاعـيـ. فـيـ التـحـقـيقـ مـعـهاـ أـفـادـتـ بـأـنـهاـ فيـ فـوـاـيـيـهـ الـفـتـيـاتـ عـانـدـ لـرـاهـبـاتـ الـفـرـنـسـيـسـكـانـ فـيـ بـدارـوـ وـتـعـمـلـ فـيـ طـبـيـبـةـ مـقـيـمةـ فـيـ مـسـتـشـفـيـ اوـتـيلـ دـيوـ وـغـالـبـاـ ماـ تـذـهـبـ إـلـىـ عـملـهـاـ وـتـعـودـ مـنـهـ إـلـىـ سـكـنـهاـ مـشـياـ عـلـىـ الـأـقـدـامـ لـقـرـبـ الـمـسـافـةـ بـيـنـ الـمـكـانـيـنـ. وـأـضـافـتـ بـأـنـهاـ بـتـارـيخـ ٢٠٢٣/٣/١١ـ كـانـتـ فـيـ حـينـ كـانـتـ عـانـدـهـ مـنـ عـملـهـاـ فـيـ مـسـتـشـفـيـ مـشـياـ إـلـىـ سـكـنـهاـ حـوـالـيـ السـاعـةـ الـثـامـنـةـ وـالـنـصـفـ مـسـاءـ، وـصـلـتـ إـلـىـ مـسـتـدـيرـةـ الـمـتـحـفـ وـشـاهـدـتـ شـابـاـ مـجـهـولاـ مـنـهـاـ، الـذـيـ تـحـلـقـتـ بـنـسـبـةـ كـبـيرـةـ مـنـ آـنـهـ الـمـتـهـمـ مـحـمـدـ الـأـحـمـدـ نـفـسـهـ، كـانـ عـلـىـ مـنـ درـاجـةـ

نارٍة من أمامها ثم عاد مجدداً ليلحق بها في الشارع الذي كان نصفه مضاءً. اللوقت ظلت  
أثها تتعرّض لمحاوله نشل فتمسكت بحقيقة ظهرها غير أن ذلك الشاب تابع سيره أمامها  
فارتاحت وتابعت سيرها المعتاد باتجاه محل سكناها. سوى أنها فوجئت بعد مسافة قصیر بان  
ذلك الشاب واقفاً بين سيارتين وقد أخرج أحليله وراح يداعبه أمامها فصرخت وتابعت طريقها  
مسرعة. ولم يُقدم ذلك الشاب على اللحاق بها. واتخذت صفة الادعاء الشخصي بحق المتهم  
بحرم التحرش بها والقيام بأعمال منافية للحشمة وتدريكه العطل والضرر.

بجرائم التحرش بها والقيام باعمال منافية للحسمه ولتدريبه العصى وسرر. Maja وبتاريخ ٢٠٢٣/٤/٦ حضرت الى مركز شعبة المعلومات مايا مورات كريك، Murat KREK، من التابعية الصربيّة، الموظفة لدى اللجنة الدوليّة للصليب الأحمر، وأوضحت بأنّها حضرت من ذاتها الى شعبة المعلومات بعد ان تمكّنت من التعرّف على المتّهم من خلال صورته المعممّة على شبكات التواصل الاجتماعي. وفي التحقيق معها أوضحت بأنّها تجيد اللغة العربيّة وأنّها كانت حضرت ب مهمّة لثلاثة أشهر لمصلحة الصليب الأحمر الدولي تنتهي في ٢٠٢٣/٤/٢١ وبأنّها بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٤ كانت تمشي في شارع الحمراء في بيروت حوالي الساعة الحادية عشرة ليلاً قاصدة ملقاء اصدقائها للشهر معهم، وبوصولها امام مقهى راس بيروت اتصلت بأحدّهم على هاتفها الخلوي سوى أنّها تفاجأت بشخص خلفها على متن دراجة ناريّة وسرعان ما سألتها عما إذا كانت ترغب بأي مساعدة فرفضت ثم سأّلتها باللغة الانكليزية، عن جنسيّتها، فلم تجبه وما لبث أن بدأ بالصرّاخ نحوها Fuck you وبدأ بالمناورة حولها على متن دراجته النارّيّة ذهاباً واياباً محاولاً الالتصاق بها، ما تسبّب لها بالذعر والخوف منه وكرّر قوله want to fuck you ثم أقدم على صفعها بقوّة على مؤخرتها وغادر. ليعود مجدداً فهربت منه بعد أن وصل أصدقاؤها وظهرت عليها علامات الخوف. أكدت على أنّ المتّهم محمد محمد هو نفسه من كان يتحرّش بها. واتّخذت صفة الادّعاء الشخصي بحقّ المتّهم بجرائم التحرش بها ومحاوله الاعتداء الجنسيّ عليها.

وتبين ان جيلينا فويكان فوجيانوفيتش Gelena Voykan VOGIANOVICH، من التابعية اليونانية، وهي مديره البرامج في المجلس الدنماركي لشؤون اللاجئين، كانت ادّعت في خلال التحقيق معها في فصيلة الأشرفية، بموجب المحضر رقم ٣٠٢/١٨٥٢ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٥، بحق مجهول بجرائم التحرش بها جنسياً في محله السيفي في الأشرفية. باستدعاءها أمام شعبة المعلومات صرّحت بأنّها تمكّنت من التعرّف بنسبة كبيرة على المتّهم من خلال صورته المعتمدة من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على شبكات التواصل الاجتماعي. وفي التحقيق معها أفادت بأنه كانت عائدة في ذلك اليوم مشياً من مجمع ABC الى منزلها في الأشرفية محله السيفي حوالي الساعة الحادية عشرة ليلاً وبوصولها الى قرب مقهى أماريتي تفاجأت بأحد الأشخاص على متن دراجة نارية سوداء اللون خالعاً سرواله وأخرج أحليله ويقوم بمداعبته ويقول لها باللغة العربية "بدي اغتصبك". فخافت وأسرعت خطاهما حتى وصلت الى محطة محروقات في اول الشارع الا انَّ ذلك الشاب لحق بها وأقفل عليها طريقها وخلع سرواله وأخرج أحليله وراح يداعبه أمامها. فكلمت زوجها وأعلنته بالأمر وهي بحالة من الذعر الشديد. وأكّدت على انَّ ذلك الشاب لم يلمسها بل ما ان شاهدما تكلم زوجها حتى ذهب. واضافت بأنَّ المكان الذي حصل التحرش بها كان مظلماً. واتّخذت صفة الادعاء الشخصي بحق المتّهم محمد محمد بجرائم التحرش بها ومحاولة الاعتداء الجنسي عليها والتبّث لها بأضرار معنوية وتدرّكه العطل والضرر.

وتبين أنَّ فيرا جوب بولمان Vera Jop POLLMAN، من التابعة الهولندية، وهي موظفة في منظمة مارش MARCH الاجتماعية الكائنة في محلة مونو، كانت أدعت في خلال التحقيق معها في فصيلة النهر، بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٦٢ تاريخ ٢٠٢٣/٣/٦، بحق مجهول بجرائم التحرُّش بها جنسياً في محلة الكرنتينا، وباستدعائهما أمام شعبة المعلومات

صرحت باللها تمكنت من التعرُّف على المتهم من خلال صورته المعمدة من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على شبكات التواصل الاجتماعي. وفي التحقيق معها أفادت باللها بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٥، حوالي الساعة الثالثة بعد الظهر، كانت توجّهت من محل قائمتها في محل الكريات مشيًا على الأقدام نحو محلة مار مخايل للقاء اصدقاؤها، ويوصولها إلى قرب محلات مفروشات سليب كولفورت أوقفها أحد الأشخاص وطلب التقاط صورة "سيلفي" معها، فرفضت وتابعت سيرها عند الجسر ويطلب منها مجندًا التقاط صورة "سيلفي" معها، فرفضت مجندًا وتابعت سيرها غير أنه ما لبث أن القبض عليها ذلك الشخص من الخلف ودفعها نحو عمود الجسر وثبتتها عليه وقام بتقبيلها بالقوة على عنقها ووجهها وأدخل لسانه في فمها، فعمدت إلى قضم لسانه. غير أنه أوقعها ممسكاً بيديها ومتبنّاً أيها على أرض الجسر وحاول مجندًا إدخال يده تحت لباسها في المنطقة الحساسة من جسدها. وكانت كلما حاولت دفعه عنها يقول لها دقيقة "One minute" بغية إنهاء عملية اغتصابها. واللها تمكنت من الاستدارة ودفعه عنها ووقفت وأوهمته باللها اتصلت بصديقها التي أبلغت الشرطة، ففر هارباً. عدند أسرعت راكضة نحو مار مخايل وانتظرت أصدقائها. واتخذت صفة الادعاء الشخصي بحق المتهم محمد محمد بجرائم التحرش بها ومحاولة الاعتداء الجنسي عليها ومحاولة اغتصابها.

واللها بنتيجة الدراسة الفنية والتحليلية لهاتف المتهم محمد ابراهيم محمد تبيّن وجود عدد من الصور ومقاطع فيديو لفتيات، أكثرهن من جنسيات أجنبية، أثناء سيرهن في مناطق مختلفة من بيروت. إزاء ذلك، أعيد استماع المتهم والتتوسيع بالتحقيق معه واعترف بما أسلد اليه وبصحة ما أدلت به المدعية البريطانية انابيل ترو المدعية الايطالية ميغان بارلو والمدعية البلجيكية ماري دينا ديسيرانو والمدعية الهولندية فيرا بولمان. نفي أن يكون قد أقدم على التحرش بالمدعية هند سعيفان ولا بالمدعية اليونانية جيلينا فوجيانوفيتش. وأقر بإقدامه قصداً على أخذ صور "سيلفي" لفتيات من جنسيات أجنبية كما حاول أخذ صور أخرى مع غيرهن إلا أنه لم يفلح وأوضّه بأنّ فعله ذلك كان بهدف التقرب منهنّ توصلاً للإيقاع بهنّ لحملهنّ على ممارسة الجنس معه. ولذلك كان يتوجّه إلى مناطق في بيروت للعثور على فتيات أجنبيات وإغرائهم وممارسة اقامة علاقة جنسية كاملة معهن دون ايلاج احليله في مهبلهن لأن ذلك "لا يجوز دينياً".

وتبيّن اللها بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٧ ورد تقرير مكتب الخبرات الجنائية المتضمن نتيجة تحليل البصمة الوراثية للمدعية انابيل ترو للمضبوطات التي كان جرى استلامها من مستشفى العيّناوي بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٣١، وعيّنات لعب مرفوعة من جريمة الاعتداء الجنسي للمدعية انابيل ترو ومقارنتها بالآثار المرفوعة من لعب المتهم محمد ابراهيم محمد تبيّن منه تطابق كامل للألماظ الجنينية للبصمة الوراثية المأخوذة من لعب المتهم بتلك التي رُفت عن حماله صدر والسروال الداخلي المدعية الضحية.

وفي التحقيق الابتدائي، اعترف المتهم محمد ابراهيم الأحمد بدخوله لبنان خلسة والاقامة غير المشروعة فيه منذ العام ٢٠١٦. وأضاف باللها بالنسبة للمدعية انابيل ترو مشيراً إلى أنه لم يكن ير غب باغتصابها بل فقط التقاط صورة معها إلا أنها فهمت مقصدته خطأ لا سيما وأنه لا يتكلّم الانكليزية وهي لا تفهم اللغة العربية، فراحت تصرخ وعيّن حاول الطلب منها أن تسكت وأن هدفه كان أن يأخذ صورة "سيلفي" معها ويتعلّم اللغة الانكليزية منها. كذلك بالنسبة للمدعية ماري دينا ديسيرانو مؤكداً إلى أن أي فعل مناف للحشمة أو محاولة اغتصاب لم يحصل معها. وأضاف باللها كان

تعرض للضرب والتعذيب في شعبة المعلومات وقد أغمي عليه فترك لهم امر كتابة ما يريدون. وأنكر سائز ما ورد في التحقيق الأولى لهذه الناحية، أما لجهة المدعية ميغان بارلو للاشارة الى أنه كل ما طلبه منها ان يأخذ صورة "سيلفي" معها ولم يقدم على اي مفعلي مناف للحشمة معها. أما لجهة ما أدلت به المدعيات هند سعيفان ومايا كرييك وجيلينا فوجيانوفيتتش فهو غير صحيح ولم يحصل نهائياً وأكّد بأنه لا يملك دراجة نارية بل دراجة هوائية فقط كما أكد على انه لا يتكلم الانكليزية مطلقاً ثم استدرك بأنه بلغ دراسياً مرحلة البكالوريا ويعرف الانكليزية قراءة فقط.

وفي المحاكمة العلنية والوجهية أمام هذه المحكمة، حضرت الاستاذة ديارا شحادة بوكالتها عن المدعية انبيل ترو، وحضرت الاستاذة نور رميتي بوكالتها عن المدعية ميغان بارلو، ولم تحضر المدعيات ماري دينا ديسيرانو وجيلينا فوجيانوفيتتش ومايا كرييك وفيرا بولمان وكن مبلغات أصولاً ما استوجب السير بالمحاكمة غيابياً بحقهن.

واحضر المتهم محمد ابراهيم محمد ومثل مخفوراً بلا قيد، وحضر وكيله الاستاذ جورج يونس، واستجوب فأنكر ما أنسد اليه مضيقاً بأنه يعترف بالتحرش بالمدعىتين فقط هما المدعية انبيل ترو وميغان بارلو التي أخذت له الصورة. أما الباقيات فقد اعترف عليهن في التحقيق الأولى تحت وطأة الضرب من غير ان يعلم سبب اعترافهن عليه. وأصر على انه كان يرغب بأخذ صورة للمدعىتين المذكورتين ثم مسحها وأنه لم يعتد على اي أحد. مؤكداً بأنه لم يذهب يوماً الى الحمرا وأنه لا يملك الا دراجة هوائية فقط يستعملها في منطقة مار مخايل ومحيطها.

وانه بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩ قدّمت المدعية انبيل ترو طلب إحالة الأوراق الى النيابة العامة في بيروت تضمن ما خلاصته ان افعال المتهم معها هي من قبيل محاولة القتل ما يقتضي تقويم الادعاء واعتبار فعله من قبيل جنائية محاولة القتل المقصد.

وانه بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٦ ترافعت الاستاذة شحادة عن المدعية انبيل ترو مؤكدة على انه فعل المتهم يشكّل جنائية الاغتصاب من شخص اعتاد هذا الفعل من خلال ما أظهره عدد المعتدى عليهن. كما اعتبرت ان فعل المتهم من قبيل الشروع بالقتل. وتركت تحديد التعويض المتوجّب للمدعى لتقدير المحكمة. وابرزت مذكرة بموافقتها تليت علناً.

وترافق الاستاذة رميتي طالبة تشديد العقوبة بحق المتهم وإلزامه بدفع مبلغ مائة الف دولار اميركي بمثابة تعويض مبدئي لموكلتها ميغان بارلو، يسدد الى احدى جمعيات المغتصبات. وابرزت مذكرة بموافقتها تليت علناً.

وترافق ممثل النيابة العامة طالباً تطبيق مواد قرار الاتهام.

وترافق الاستاذ يونس عن المتهم فاعتبر بأن النيمة الجرمية غير متوفرة عند المتهم وان فعله لا تعدو كونها من قبيل المنافية للحشمة. وخلص الى طلب اعلان براءة المتهم من جنائية لموادتين ٥١٧ و٥١٩ واستطراداً اعتبار فعله من قبيل جنحة المادة ٥١٩ عقوبات. وأعطي المتهم الكلام الأخير، فطلب الرحمة.

وانه بتاريخ أعلن احتمام المحاكمة؛

### باء- في الأدلة:

وقد تأيدت هذه الواقع بالأدلة التالية:

- بالادعاء العام والادعاءان الشخصية،
- بالتحقيقات الأولية والابتدائية والنهائية،
- بأقوال المدعيات،

- بمضمون تسجيلات كاميرات المراقبة،
- بصورة المتهم المعتمدة على شبكات التواصل الاجتماعي، وتعرف المدعى عليه،
- بتقرير الطبيب الشرعي تاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٩،
- بتقرير مكتب الخبراء الجنائيين تاريخ ٢٠٢٣/١١/١٧،
- بمدلول أقوال المتهم،
- بمجمل أوراق القضية،

#### جيم- في القانون:

حيث أنه من الثابت باعتراف المتهم محمد ابراهيم محمد الصريح أنه كان دخل لبنان خلسة، وفعله، لهذه الناحية جنحة منصوص عنها في المادة ٣٢ أجناب.

وحيث من الثابت من التحقيقات المجرأ والمعززة بنتيجة فحص الحمض النووي وفقاً لتقرير مكتب الخبراء الجنائيين تاريخ ٢٠٢٣/١١/١٧، أن تحليل البصمة الوراثية للمدعى الصحافية البريطانية آنابيل انطوني ترو Annabel TREW للمضبوطات، التي كان سبق استلامها من مستشفى الجعيتاوي بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٣١، بتاريخ حصول الفعل المنتج لهذه القضية، ومقارنتها بالآثار المرفوعة من لعب المتهم محمد ابراهيم محمد تبين منه تطابق كامل للأنماط الجينية للبصمة الوراثية المأخوذة من لعب المتهم بتلك التي رُفعت عن حمالة صدر والسروال الداخلي المدعى،

وحيث أنه ثابت من سياق ما أدى به المتهم والذي توافق مع ما أدلت به المدعى المذكورة وتطابق مع مضمون تسجيلات كاميرات المراقبة المثبتة في أحد الأبنية قرب القاعدة البحرية، أن هذا الأخير قد تبع المدعى المذكورة حتى محل وقوع الحادث في وسط بيروت، محطة البيال، الطريق المؤدي من الطريق العام باتجاه الواجهة البحرية، على الرصيف مقابل الكيدز موندو وهناك عمد على محاولة اغتصابها بالقوة بعد أن جاء من خلفها ووضع يده على كتفها وضمّها بقوّة إليه ثم دفعها أرضاً فسقطا معاً على العشب الملacia للرصيف حتى أصبح فوقها فوضع يده على فمه ورقبتها مانعاً ايها من الصراخ ثم عمد إلى نزع الملابس التي كانت ترتديها وتمكن من تمزيق ثيابها الداخلية، وضع يده على أعضائها التناسلية وأدخل إصبعه في مهبلها. وراح يداعب ثدييها بفمه، في حين كانت المدعى تصرخ محاولة الهروب منه من غير أن تتمكن منذ ذلك، واستمر في مداعبتها حتى بلغ ذروة شهوته فحاول نزع بنطلونه لمجامعتها إلا أنه لم يستطع لوصول شبان كانوا يمرون في المحلة، فهرب.

وحيث أن فعله جنحة منصوص عليها في المادة ٢٠١/٥٠٣ عقوبات.

وحيث أن ما أقدم عليه المتهم المذكور تجاه المدعى ترو قد تسبب بإيذائها وأوجب تعطيلها عن العمل مدة أسبوعين وفقاً لتقرير الطبيب الشرعي الدمشقي عدنان دياب وان آلامها نتيجة ذلك الفعل لما تزال مستمرة.

وحيث أن فعله لهذه الناحية جنحة منصوص عنها في المادة ٥٥٥ عقوبات

وحيث من الثابت ايضاً إقدام المتهم نفسه على تتبع المدعى الإيطالية ميغان مارك بارلو Megan BARLOW ، في حين كانت تمر على الرصيف أمام مستشفى الجعيتاوي عائدة إلى منزلها، على الاقتراب وحمل هاتفه الخلوي بحجة رغبته بالتقاط صورة "سلفي" معها ثم ضمّها بقوّة إليه واضعاً يده على خصرها فدفعته وصرخت بأعلى صوتها وركضت باتجاه منزلها الأمر الذي حال دون متابعة مبتغاها وعلى الرغم من ذلك فقد بقي وافقاً ويقوم بأفعال منافية للحشمة بيده.

وحيث من الثابت ايضاً ان المتهם تابع في افعاله وقد التقت به المدعية المذكورة لاحقاً في محل مار مخايل أمام مبني مهجور وحاول التحدث معها بالطريقة عندها المدرجة اعلاه، والتي كان سبق واستعملها للتحرش بها. فتفوّقت وفاجأته بقولها "انت لم تعرفي، انا عرفتك وهلّق انا بدي صورك"، والتقطت له صورة على هاتفها الخلوي، عرضتها على القائمين بالتحقيق في شعبة المعلومات.

وحيث ان فعله جنائية منصوص عليها في المادة ٢٠٠/٥٠٣ عقوبات.

وحيث من الثابت اقدام المتهם نفسه بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٨ في محل جسر المشاة في الكرنتينا، في حين كانت المدعية البلجيكية ماري دينا اروين ديسيرانو Marie Dina DESERRANO عائنة الى منزلها في الجعيتاوي سلامة ذلك الجسر المشاة، على تبعتها ثم امسكها بمؤخرتها ودفعها على الأرض وبدا بتقبيلها على فمها وعنقها بعنف فراح تصرخ ثم وضع يده على فمها ودخل يده تحت سروالها ووضعها على أعضائها التناسلية. وإذا قاومته بشدة لم يتمكن من الوصول الى مبتغاه، فتركها.

وحيث ان فعله جنائية منصوص عنها في المادة ٢٠١/٥٠٣ عقوبات.

وحيث من الثابت ايضاً اقدام المتهם نفسه بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٥، وفي محل الكرنتينا قرب مفروشات سليب كونفورت، وفي حين كانت المدعية الهولندية فيرا جوب بولمان Vera POLLMANN متوجّهة محلّاً مشياً على الأقدام باتجاه محل مار مخايل على تبعها تكراراً بحجة أن يريد ان يأخذ صورة "سيليفي" معها، وإذا رفضت وتتابعت سيرها، انقضّ عليها ذلك الشخص من خلفها ودفعها نحو عمود الجسر عمد على تقبيلها بالقوة على عنقها ووجهها وأدخل لسانه في فمها، فقضمت لسانه. مع ذلك لم يرتدع بل أقدم على إدخال يده تحت ثيابها حتى أعضائها التناسلية وأوقعها مثبّتاً ايها على ارض الجسر ممسكاً بيديها وحاول مجدداً إدخال يده تحت لباسها وكلما كانت تتدفعه عنها كان يستعملها لإنها مبتغاه واغتصابها. سوى انّها تمكّنت من الاستداره و مقاومته ودفعه عنها مدعية بابلاغ الشرطة، فتركها وفرّ هارباً.

وحيث ان فعله جنائية منصوص عنها في المادة ٢٠١/٥٠٣ عقوبات.

وحيث ان المدعيات الدكتورة هند عبدالقادر سعيفان ادّعت بأنّها في حين كانت بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١١ عائنة من عملها في المستشفى مشياً الى محل سكنها لدر راهبات الفرنسيسكان في بدارو، مرّ من أمامها شاب على متن دراجة نارية عند مستديره التحف ثمّ لحق بها في الشارع الذي كان نصفه مضاءً وسرعان ما فوجئت به بعد مسافة قصيرة وافقاً بين سيارتين وقد أخرج احليله وراح يداعبه أمامها فصرخت وتتابعت طريقها مسرعة. وأشارت الى انّها تحققّت بنسبة عالية من انه هو المتهם محمد الأحمد من خلال صورته المعمرة على شبكات التواصل الاجتماعي،

وحيث ان المدعية اليونانية جيلينا فوجيانوفيتش Gelena VOGIANOVICH ادّعت بأنّها كانت عائنة مشياً من مجمع الى منزلها في محل السيفي حوالي الساعة الحادية عشرة ليلاً وبوصولها الى قرب مقهى أماريتي تفاجأت بشخص على متن دراجة نارية سوداء اللون خالعاً سرواله وأخرج احليله ويقوم بداعبته ويقول لها باللغة العربية "بدي اغتصبك". فخافت وأسرعت خطاهما فلحق بها وأغلق عليها طريقها وخلع سرواله وأخرج احليله وراح يداعبه أمامها، ما اصابها بحالة من الذعر الشديد. وأكدت على أن المكان الذي حصل التحرش

بها كان مظلماً، وبأنها تمكنت من التعرُّف بنسبة كبيرة على المتهم من خلال صورته المعممة من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على شبكات التواصل الاجتماعي. وحيث أنَّ ما أدلت به المدعىتان المذكورتان لم يصل إلى القطع بأنَّ المتهم محمد الأحمد هو نفسه الشاب أو الشخص الذي كان على متن الدراجة النارية وقام بالتعرُّض للأخلاق العامة من خلال الحركات التي أتتها إمامهَ في أماكن عامة. لا سيما وأنَّ الأماكن التي شوهد فيها الفاعل يخرج أحليله ويداعبه كان مظلماً أو مضاءً بنسبة ضعيفة. وإنَّ ما عزَّز هذه القناعة تأكيد المتهم نفسه بأنه لا يحوز دراجة نارية بل دراجة هوائية فقط من جهة واعترافه في التحقيق الأولى بأنه لم يقدم إلا على الأفعال المبسوطة خلاصة وقائعها أعلاه.

وحيث أنَّ المدعية الصربيَّة مايا مورات كريك Maja KREK أدَّعت بأنَّها كانت تمشي في شارع الحمراء في بيروت حوالي الساعة الحادية عشرة لـ ملاقاة اصدقائها للسهر معهم، وبوصولها امام مقهى فوجئت بشخصٍ أتَّ من خلفها على متن دراجة نارية ما لبث أن بدأ بالتكلُّم معها وطالطلب منها بأنه يرحب بمارسة الجنس معها Fuck you ثم راح يناور حولها بتلك دراجته النارية ذهاباً واياباً محاولاً الالتصاق بها، ما تسبَّب لها بالذعر والخوف منه وكَرَّ مطالبته بمارسة الجنس معها I want to fuck you ثم صفعها بقوة على مؤخرتها وغادر، ليعود مجدداً فهربت منه إذ كان وصل أصدقاؤها، فذهب. وأنَّها تمكنت من التعرُّف بنسبة كبيرة على المتهم من خلال صورته المعممة من المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على شبكات التواصل الاجتماعي.

وحيث أنَّ ما أدلت به المدعية المذكورة لم يصل إلى القطع بأنَّ المتهم محمد الأحمد هو نفسه الشخص الذي كان على متن الدراجة النارية وقام بالتحرش بها. وإنَّ ما عزَّز هذه القناعة تأكيد المتهم نفسه بأنه لا يحوز دراجة نارية بل دراجة هوائية فقط، وهو كان يتلقَّى عليها ونفَّذ أعماله الجرميَّة، من جهة، واعترافه في التحقيق الأولى بأنه لم يقدم إلا على الأفعال المدرجة خلاصة وقائعها أعلاه، وفي التحقيق النهائي بأنَّ افعاله التي يرتكبها محصورة بمنطقة مار مخايل ومحيطها ولم يكن يوماً في شارع الحمراء.

وحيث من المسلم به أنَّ الشك والتخيين، وإنَّ صَحَّ للظن أو الاتهام، فهو لا يصلح للإدانة أو للحكم. لا سيما وأنَّ محكمة الأساس وبخاصة محكمة الجنائيات لا تحكم إلا استناداً إلى الثبوت القاطع لكلِّ شكٍ وإلى اليقين.

وحيث أنَّ الشك يفسر دائماً لمصلحة المتهم، وبالتالي ثُلُن براءة المدعى عليه للشك ولعدم كفاية الدليل. أنه اذا كان من شأن الشك ان يُبْنِي عليه للظن، الا انه لا يجوز أن يُبْنِي عليه للحكم امام محكمة الجنائيات التي لا تقضي إلا استناداً إلى اليقين.

وحيث أنه في ضوء عدم القطع بثبوت إقدام المتهم على ارتكاب الأفعال التي سردتها المدعىَات الثلاثة هند سعيفان و جيلينا فوجيانوفيتش ومايا كريك، فيقتضي إعلان براءته مما أُسند إليه بجنح المواد ٥٣١ و ٢٠٩ و ٢١٩ عقوبات والمادة الثانية من القانون رقم ٢٠٢٠/٢٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠، للشك وعدم الدليل.

وحيث أنَّ إدلة المتهم بتعريضه للضرب والتعذيب في التحقيق الأولى توصدلاً لحمله على الاعتراف بالأفعال الجرميَّة المدعى بها ضده، يهدمه اعترافه الصريح بعدم إقدامه على الأفعال التي أدَّعت بها المدعىَات هند سعيفان و جيلينا فوجيانوفيتش ومايا كريك، وذلك في التحقيق الأولى عينه. اضف إلى أنَّ واقعة التعذيب التي يدعيها المتهم المذكور لم تثبت بأي مستند قاطع.

وحيث أن المدعية انبيل ترو طلبت بتعويض تركت أمر تحديده لتقدير هذه المحكمة،  
وحيث أن هذه المحكمة، بما لها من حق في التقدير في ضوء ما عانته المدعية المذكورة  
من أضرار جسدية ونفسية، ترى تحديد التعويض المتوجب لها بمبلغ خمسين مليون ليرة لبنانية،  
للمرة الأولى المئهم بتسليه لها.

وحيث أن المدعية ميغان بارلو طلبت بالزام المئهم بدفع مبلغ مائة ألف دولار أميركي  
بمتابة تعويض مبدئي لها ميغان بارلو، على أن يسدد إلى إحدى جمعيات المغتصبات.

وحيث أن المحكمة، بما لها من حق في التقدير في ضوء الضرر المعنوي اللاحق  
بالمدعية المذكورة، ترى تحديد التعويض المتوجب لها بمبلغ خمسة آلاف دولار أميركي.  
وحفظ حقها باسم الجمعية التي ترغب بتغييره لها أمام دائرة التنفيذ.

وحيث يقتضي حفظ حق المدعيات الآخريات بمراجعة القضاء المختص، عند الاقتضاء،  
للمطالبة بالتعويض المتوجب لهن.

وحيث تأسساً على ما انتهت إليه المحكمة ترداً سائر الأسباب والمطالب الزائدة أو  
المخالفة.

### لذلك، وبعد سماع مرافعة ممثل النيابة العامة والمئهم،

تفقر بالاتفاق:

أولاً- تجريم المئهم محمد ابراهيم محمد، المبينة كامل هويته أعلاه، بالجناية المنصوص  
عنها في المادة ٢٠١/٥٠٣ عقوبات، بالنسبة للأفعال التي أقدم عليها مع كل من المدعيات انبيل  
ترو وماري دينا ديسيرانو وفيرا جوب بولمان وإنزال عقوبة الأشغال الشاقة به مدة خمس  
سنوات،

وتجريمه بالجناية المنصوص عنها في المادة ٢٥١/٥٠٣ عقوبات بالنسبة للأفعال التي  
أقدم عليها مع المدعية ميغان بارلو، وإنزال عقوبة الأشغال الشاقة به مدة ثلاثة سنوات،  
وتجريمه من حقوقه المدنية ومنعه من التصرف بأمواله المنقوله وغير المنقوله، وتعيين  
رئيسة قلم هذه المحكمة فيما عليها، ومنعه من إقامة الدعاوى المتعلقة باحواله الشخصية.  
وإدانته بالجناية المنصوص عنها في المادة ٥٥٥ عقوبات وحبسه سداً لها مدة سنة  
واحدة، بالنسبة للإيذاء الجسدي الذي الحقه بالمدعية انبيل ترو.

وإلغام العقوبات المنوّه عنها سداً لأحكام المادة ٢٠٥ عقوبات بحيث تطبق بحقة العقوبة  
الأشد وهي المحددة بالأشغال الشاقة به مدة خمس سنوات، على أن تُحسب له مدة توقيفه  
الاحتياطي.

وإخراجه مؤبداً من البلاد فور تنفيذ عقوبته، سداً لأحكام المادة ٨٨ عقوبات.  
ثانياً- إعلان براءته مما أسد إليه لجهة جنح المواد ٥٣١ و٢٠٩ عقوبات فقرتها الأولى و ٢١٩  
عقوبات والمادة الثانية من القانون رقم ٢٠٢٠/٢٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠، للشك وعدم كفاية  
الدليل.

ثالثاً- الزام المئهم بدفع مبلغ خمسين مليون ليرة لبنانية للمدعية انبيل ترو.  
رابعاً- وإلزامه بدفع مبلغ خمسة آلاف دولار أميركي للمدعية ميغان بارلو، توزع، بناء  
على جمعيات التي تسمّيها أمام دائرة التنفيذ.  
خامساً- حفظ حق المدعيات الآخريات بمراجعة القضاء المختص، عند الاقتضاء،  
للمطالبة بالتعويض المتوجب لهن.

سادساً- رد سائر الأسباب والمطالب الزائدة أو المخالفة.

سابعاً- حفظ الرسوم وال النفقات القضائية.

حكماً وجاهياً بوجه المتهم محمد ابراهيم محمد،  
وبمثابة الوجاهي بوجه المدعىتين انابيل ترو وميغان بارلو،  
وغيابياً بوجه المدعيات ماري دينا ديسيرانو و فيرا بولمان والدكتورة هند سعيفان ومايا كريك  
وجيلينا فويانوفيتش  
صدر وأفهم علناً بحضور ممثل النيابة العامة الاستئنافية في بيروت،  
بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٤.

الرئيس نسيب ايليا (مكلفاً)

المستشار ميري ملاك

المستشار فاطمة ماجد

لكاتبة